

حكم استخدم الخل الابيض /الخميس)12-11-2020م(فتاوى

علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال حول النبيذ البلسم الخل الابيض. ده حرام ولا حلال السؤال باللغة الانجليزية الجواب عن هذا ان الخمر اذا تخللت بنفسها واستحالت خلا صارت طعاما مشروعا بلا نزاع لزوال اسم الخمر عنها ولزوال صفتها من الاسكار - 00:00:00 ولدخلوها في عموم الحديث نعم الادم الخل اما اذا تخللت بفعل ادمي بعمليات تم اجراؤها وامرارها عليها هذا موضع النظر تفاوتت اقوال اهل العلم في هذا بين المنع والاجازة والتفصيل. فسر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله قال اذا تخللت بفعل - 00:00:29 مسلم ممن لا يرى بذلك بأسا فلا يرى بها بأسا اما اذا فعلها مسلم ممن لا يحل له ذلك ولم يرخص فيها لكنني اقول للسائلة الكريمة لا علم لنا بهذا النوع من الخل الذي تزكيرينه لا يخفى ان الحكم على الشيء - 00:00:53 عن تصوره. الخل بصفة عامة ادم مشروع وقد مدحه صاحب الشريعة بقوله نعم الادم الخل وفي دورة المجمع حول ما يحل ويحرم من الاغذية والدوية توصية حول الخل نسوقها لك بنصها يا رعاك الله. تهيمما - 00:01:13 بعيدة الاصل في الطعمة الاباحة. فلا يحرم منها الا ما استثناه الدليل. والخل طعام من الطعمة فيأخذ حكمها اه في الاصل وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل الخل ومدحه واثني عليه. ولا يمتدح رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما خبيث - 00:01:34 او محرما. فالخل المستخلص من الفواكه وغيرها طعام مشروع ما دام اصله فاكهة اذا كان مروره بمرحلة في التخمر مرورا غير مقصود. وانما هو الامر الذي تقتضيه طبيعة هذه الصنعة - 00:01:56 فما من خل صناعي الا ويمر بهذه المرحلة فيمر اولا بعملية التخمر فيتحول الى كحول قبل ان يتحول الى وبهذا يظهر الفرق بين هذا النوع وما كان اصله خمرا محرمة صرفا بحتة. قد تميزت خمرا - 00:02:16 وجرى التعامل معها على هذا الاساس ثم نشأ التوجه الى تخليلها فهذا موضع النظر السابق والظاهر انه لا يصلح استعماله الا اذا تخلل بنفسه وفقا للصحيح من قولي واللجنة الدائمة للافتاء في بلاد الحرمين لها فتوى في هذا تقول الخل ان كان اصله خمرا وتخلل - 00:02:37 هذا الخمر بفعل ادمي لا يجوز استعماله والاصل في هذا ما رواه مسلم ان ابا طلحة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ايتام ورثوا خمرا فقال اهرقها. قال افلا - 00:03:04 اجعلها خلا؟ قال لا ابن القيم يقول في هذا بيان واضح ان معالجة الخمر حتى تصير خلا غير جائز ولو كان الى ذلك سبيل لكان مال اليتيم اولى الاموال به لما يجب من حفظه وتتمينه والحيضة عليه - 00:03:18 وقد كان نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال وفي اراقتة اضاعته. فعلم بذلك ان معالجته لا تطهره ولا تردده الى المالية بحال وهو قول عمر بن الخطاب والاهداب الشافعي واحمد بن حنبل وغيره - 00:03:39 اما اذا تخلت الخمر بنفسها جاز استعماله وهو الاصل في هذا حديث نعم الادم الخل الى اخر ما جاء - 00:03:56